



بلاغ إنداب

تعلم وكالة التكوين في مهنة السياحة عن فتح مناظرة خارجية بالملفات مشفوعة باختبارات شفاهية أو

تطبيقية لإنداب 18 عون في إختصاصات مختلفة طبقا للبيانات التالية :

الوثائق المطلوبة	الشروط	مركز العمل	العدد	الرتبة	الخطة
أعوان تسيير : خطة واحدة :					
- إستمارة الترشيح المستخرجة من الموقع الإلكتروني معضاة من طرف المترشح	شهادة البكالوريا	المدرسة السياحية سوسة الشمالية	1	5	قيمة
أعوان تنفيذ : 17 خطة :					
- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية - نسخة مطابقة للأصل من الشهادة العلمية المطلوبة أو الشهادة المدرسية. - نسخة مطابقة للأصل من بطاقة أعداد شهادة البكالوريا. - نسخ مطابقة للأصل من شهادات العمل إن وجدت - نسخ مطابقة للأصل من الشهادات الإضافية إن وجدت.	مستوى إبتدائي أو المرحلة الأولى من التعليم الأساسي	مركز التكوين السياحي بالحمامات	3	1	عون لخدمة
		المعهد العالي المربي السياحي بسوسة	3		
		مركز التكوين السياحي بجربة	2		
		المدرسة السياحية سوسة الشمالية	2		
		المدرسة السياحية بالمنستير	2		
		المعهد العالي المربي السياحي بسوسة	2		
		مركز التكوين السياحي بالحمامات	2	1	حارس
		مركز التكوين السياحي بجربة	1	2	وكيل خزنة ثياب
			18	المجموع العام	





الشروط العامة :

- ✓ أن تتوفر في المترشحين الشروط العامة للإنتداب في الوظيفة العمومية.
- ✓ أن يكون المترشح تونسي الجنسية و ممتع بحقوقه المدنية.
- ✓ أن تتوفر في المترشح المؤهلات البدنية و الذهنية الضرورية لممارسة الخطة المترشح لها.
- ✓ بالنسبة للمترشحين الذين تجاوز ستم 40 سنة في غرة جانفي من سنة إجراء المناظرة و المنتفعين بالتنفيذ وفقا لأحكام الأمر عدد 1229 لسنة 1982، يجب الإستظهار بشهادة ترسيم من مكتب التشغيل أو الإدلاء بما يفيد القيام بأعمال مدنية فعلية في القطاع العمومي، وفي جميع الحالات لا يجب أن تتجاوز السن القصوى للمترشح 45 سنة.
- ✓ لا يمكن إعتبار إلا الشهادة المطابقة للمستوى التعليمي المطلوب في الخطة المعروضة للناظر.
- ✓ لا يمكن الترشح إلا في إختصاص واحد و لمركز عمل واحد.

كيفية الترشح :

- ✓ يتعين على المترشح الذي تتوفر فيه الشروط المطلوبة، النفاذ إلى الموقع الإلكتروني www.concours.gov.tn و تعميم إستمارة الترشح.
- ✓ كل مترشح مدعو للتثبت من البيانات و دقة المعلومات المصرح بها بإستمارة الترشح الإلكتروني قبل تثبيت تسجيله بالمنظومة (validation).
- ✓ يقوم المترشح بطباعة إستمارته قبل تاريخ غلق الترشيحات و الإحتفاظ بها لإرفاقها بملفه قصد التثبت من صحة المعطيات المصرح بها بالسجل الإلكتروني.
- ✓ لا يمكن إصلاح أو تغيير المعطيات بعد غلق باب الترشيحات و لا تقبل المطالب المتعلقة بالتعديل أو إصلاح المعطيات التي سجلها المترشح.
- ✓ بحلول أجل ختم الترشيحات يتوقف قبول الترشيحات و طباعة الإستمارات على الموقع الإلكتروني.

تاريخ ختم الترشيحات : 20 جانفي 2022.

مراحل إجراء المناظرة :

1. المرحلة الأولى : الإنتقاء الأولي (حسب الملفات)

1. تتم دعوة المترشحين المتحصلين على المراتب الأولى في حدود 20 ضعف عدد الخطة المعروضة للناظر لكل مناظرة مفتوحة ببرقيات ترسل إلى عناوينهم المسجلة في مطلب الترشح لتقديم ملفات ترشحهم في غضون 10 أيام، و في حالة التساوي في النقاط تعط الأولوية للأكثر خبرة فالأكبر سناً.





2. يرسل ملف الترشيح المتكون من الوثائق المطلوبة بالجدول أعلاه (بالنسخة للمترشحين الذين تلقوا برقيات فردية فقط) في ظرف مغلق عن طريق البريد السريع أو رسالة مضمونة الوصول على العنوان: وكالة التكوين في مهن السياحة، 43 نهج الشام، تونس 1002 أو يسلم مباشرة بمكتب الضبط المركزي للوكالة مع وجوب كتابة المعطيات التالية على الخرف:

ملف ترشح لمناظرة خارجية

عدد التسجيل :

خطة الإنتداب :

مركز العمل المعروض للتناظر :

العنوان : وكالة التكوين في مهن السياحة، 43 نهج الشام، تونس 1002

3. يتم التثبت في الملفات ومقارنتها مع البيانات المضخنة بإستمارة الترشيح عبر الموقع الإلكتروني، و يقع إقصاء الترشيحات في الحالات التالية :

- ✓ عدم إستيفاء ملف الترشيح لجميع الوثائق المطلوبة.
- ✓ عدم صحة رقم بطاقة التعريف بإستمارة الترشيح.
- ✓ الإدلاء صلب إستمارة الترشيح بمعلومات مغايرة لمحتوى الملف من شأنها الترفيع في المجموع الشخصي للمترشح.
- ✓ ملف الترشيح لا يتضمن إستمارة الترشيح أو الإستمارة غير ممضاة.
- ✓ لا تؤخذ بعين الإعتبار الملفات الواردة على وكالة التكوين في مهن السياحة قبل توصل المترشح بالمكتوب المشار إليه أعلاه أو قبل صدور هذا البلاغ أو التي لم تحترم الشروط أو المتطلبات المنصوص عليها بهذه المناظرة.
- ✓ يرفض وجوباً كل ملف يرد بعد التاريخ المحدد في البرقية و يعتبر ختم البريد أو ختم مكتب الضبط المركزي للوكالة دليلاً على تأريخ الإبداء.

4. بعد التثبت من الملفات ومقارنتها مع البيانات المضخنة بإستمارة الترشيح وإستبعاد الترشيحات المتضمنة لإخلالات، يتم الترتيب النهائي للمترشحين نفاضلها حسب المجموع الشخصي المتحصل عليه تبعاً للمقاييس التالية : 75% للشهادة العلمية و 25% للخبرة المهنية على النحو التالي :



عدد النقاط	النقاط	الشهادة العلمية		
		المستوى الدراسي (مجلس من الطلبة و خازن)	المستوى الدراسي (مجلس وكلاء طلبة)	المستوى الدراسي (مجلس الطلبة)
سنة واحدة	5	1 و 2 ابتدائي	7 أساسي أو 1 ثانوي ن ق	10 - 11.99
سنتان	10	3 ابتدائي	8 أساسي أو 2 ثانوي ن ق	12 - 13.99
ثلاث سنوات	15	4 ابتدائي	9 أساسي أو 3 ثانوي ن ق	14 - 15.99
أربع سنوات	20	5 ابتدائي	1 ثانوي ن ج أو 4 ثانوي ن ق	16 - 17.99
خمس سنوات فأكثر	25	6 ابتدائي	2 ثانوي ن ج أو 5 ثانوي ن ق فأكثر	18 - 20

(في حالة التساوي في النقاط تعطى الأولوية للأكثر خبرة، فالأكبر سناً).

المرحلة الثانية: الإختبار الشفاهي أو التطبيقي

1. تتم دعوة المترشحين المقبولين في الإنتقاء الأولي (وفقا للترتيب التفاضلي و ذلك في حدود 5 أضعاف عدد الخطوط المعروضة للتناظر كحد أقصى لكل خطة) بواسطة برقيات فردية على عناوينهم المدونة بإستمارة الترشح لإختبار شفاهي أو تطبيقي.
2. يمنح للإختبار الشفاهي أو التطبيقي عدد من 0 إلى 20 نقطة.
3. لا يمكن قبول مترشح تغيب على الإختبار الشفاهي أو التطبيقي.
4. في حالة التساوي بين المترشحين؛ تعطى الأولوية للأكثر خبرة، فالأكبر سناً.

التصريح بالنتائج والقبول النهائي:

1. يتم ترتيب المترشحين الذين إجتازوا الإختبارات الشفاهية أو التطبيقية ترتيبا تفاضليا على أساس المجموع النهائي المتحصل عليه و ذلك كما يلي: المجموع النهائي = (عدد الإنتقاء الأولي x 60 %) + (عدد الإختبار الشفاهي x 40 %)
2. في حالة التساوي بين المترشحين؛ تعطى الأولوية للأكثر خبرة، فالأكبر سناً.
3. لا يمكن قبول أي مترشح تحصل على مجموع نهائي أقل من 20/10.
4. يتم تحديد القائمة الأولية للناجحين وفقا للترتيب التفاضلي في حدود عدد الخطوط المعروضة للتناظر حسب كل مركز عمل.
5. يتم إستدعاء الناجحين لإجراء الفحص الطبي للتثبيت من توفر المؤهلات الذهنية و البدنية المفروضة لطبيعة العمل الذي سينتدب من أجله المترشح، و تمثل نتيجة هذا الفحص شرطا أساسيا للقبول النهائي من عدمه.



6. تضبط قائمة إنتظار وفقا للترتيب التفاضلي في حدود 50% من عدد الخملط المعروضة للناظر حسب كل مركز عمل.
7. تتولى وكالة التكوين في مهن السياحة التصريح بالقائمة الأولية للناظرين في المناظرة عبر الموقع الإلكتروني المذكور أعلاه.

ملاحظات عامة :

- ✓ تبقى قائمة الإنتظار سارية المفعول لمدة أقصاها ستة (6) أشهر من تاريخ الإعلان عن النتائج النهائية للمناظرة.
- ✓ يتم اللجوء لقائمة الإنتظار في الحالات التالية :
 - عدم إستكمال المترشح للملفه بالوثائق المطلوبة في الأجال.
 - عدم القبول في الفحص الطبي.
 - رفض المترشح العمل في مكان التعيين أو عدم إتعاظه بمركز عمله الذي عيّن به بعد إستيفاء الإجراءات الترتيبية الجاري بها العمل.
- ✓ يفتح باب الطعون في كل مرحلة من مراحل المناظرة لمدة 10 أيام من تاريخ نشر النتائج الأولية عبر الموقع الإلكتروني المذكور أعلاه. و تتم دراسة الإعتراضات و الرد عليها من قبل لجنة المناظرة الخارجية.
- ✓ لا ترجع الملفات المرفوضة لأصحابها.
- ✓ يعتمد العنوان المدرج بإستمارة الترشح و المصحح به عند التسجيل لمراسلة المترشحين في كامل مراحل إجراء المناظرة.
- ✓ تفصيلى لجنة المناظرة الخارجية كل مترشح ثبت بفسفة قطعية محاولته التأثير على سير المناظرة في أي مرحلة من مراحلها.
- ✓ في صورة إكتشاف المغالطة بعد عملية الإنتداب فإنه يتم عزل المنتدب من الوكالة و ذلك طبقا للفقوانين و الترتيب الجاري بها العمل في هذا المجال.

تونس ، في 20 ديسمبر 2021

